

مَنْ اشترط في إحرامه وشرع في الطواف ثم صدَّ عن السعي فهل له أن يحل؟

عبدالمحسن الزامل

اشتراط في احرامه وشرع في الطواف ثم صد عن السعي فهل له ان يحل الحقيقة هذا سؤال مجمل صد عن السعي ما الذي يصدع عن السعي - [00:00:00](#)

اصد عن السعي بمعنى انه منع عن السعي مثلا تبين مثلا انه يعني ربما يعني منع مثلا انه ممنوع مثله مثلا من العمرة طاف مثلا ثم بعد ذلك فممنوع ولا يستطيع - [00:00:12](#)

او منع مثلا من السعي لكونه حصل له مرض او ما استطاع يقول المرض او صد عن السعي لاجل الزحام الشديد ويقول انا سوف اتلف لان الزحام الشديد وانا لا اتحمل مثلا - [00:00:36](#)

هذي فيها تفاصيل كثيرة لاهل العلم معكم يعني الجحام لا يمنع المرض لا يمنع ان تتم النسك يختلف قد يكون انسان يأتيه مرض خفيف مثلا صداع مثلا يا اخوان مريض انا فيني صداع مثلا - [00:00:50](#)

سوف ويكون قد اشترط مثلا هذا لا يلزم لانه بدل اشياء معتاد يقع ويمكن ساعة ساعتين او تأخذ مثلا بعض الحبوب التي تخفف عن الصداع تعد تكمل عمرتك زحام شديد - [00:01:09](#)

انما انه الشيء المستمر الشيء الذي يترتب عليه ضرر ومشقة لو امرناك يلبق احرامك لتضررت هذا هو الشيء الذي يحصل به التحلل على الخلاف على الحال هل اشترطت او لم تشترط - [00:01:31](#)

والاحكام كثيرة قول الصد لم يبين كيف يجاب عن شيء لا يدري ما الذي صده؟ في الغالب الانسان حينما يدخل مكة ويطوف تيسر له السعي اللي انصده وبالجمله ان ثبت انه صد كما في السؤال بدا الانسان يقول انا - [00:01:49](#)

ولا يستطيع كنا انتظري انت جئت الظهر انتظري العصر. قال لا لا يمكن. استظلي الليل لا يمكن لا يمكن لي ان اكون الا لا يمكن الا مثلا بعد عشر ايام. على سبيل الفرض - [00:02:09](#)

ولا يمكن تستنكر العشرة ايام يقول لا. انا اذا امرت وعندي سفر وعلي ضرر الحال نقول لك ان تتحلل. فان كنت قد اشترطت حينما احرمت بالعمرة تحللت ولا شيء مجانا او شيء. وان كنت لم تشترط عليك ان تذبح هديا - [00:02:25](#)

في مكان صدك وانت في الحرم ويوزع الفقراء وتتحلل وتتحلل بعد ذلك وتحلق على قول الجمهور هادا شي اذا صد مثلا يقول والله زحام شديد. هذا ليس عذر زحام واقع بل ان الشخص يذهب ويأخذ عمرة على ان الزحام موجود - [00:02:42](#)

لو كان الزحام عذر ما تمت عمرة لاحد او يشترط ويقول اذا رأى زحام تحلل ليس بصحيح لا يجوز اتخاذ اية الله على هذا الوجه لو فرض لو فرض على سبيل الفرض - [00:03:07](#)

ان استمر الزحام يقول انا سوف اخذ عمرة ومرتبطة سوف ارجع ارتباطي مثلا بعمل يتضرر ولا يمكن البقاء على الاحرام ولو تضررت في هذه الحالة نقول وعذر. بعض اهل العلم ربما يقدر - [00:03:24](#)

ايام مثلا في الانتظار لكن الصوم ان ما عليه دليل على التقدير في هذا يقدم ثلاثة ايام اقل مثلا اكثر العمدة في هذا على المشقة والمشقة تجري بالتيسير والضرر يزال - [00:03:42](#)

والشريعة كلها يسر اذا كان يترتب عليه ضرر فلا نقول ارجع محرم تبقى على احرامك بعد ذلك مدة نقول لا الحمد لله اذا كان الامر

كذلك فلك ان تتحلل ان كنت قد اشترطت حللت مجانا. ان كنت لم تشتري عليك ثم تتحلل - 00:03:58

وهكذا فلا بد من التفصيل في هذه المسألة وان يكون ما صده واضحا انه له ان يتحلل - 00:04:19